

معضلة الغش العلمي لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي

The Dilemma of Academic Misconduct in Higher Education and Scientific Research Institutions

أسامة جفالي^{1*}، جامعة العربي التبسي، الجزائر، oussama.djeffali@univ-tebessa.dz

تاريخ قبول المقال: 2025/11/25

تاريخ إرسال المقال: 2025/08/01

المخلص:

يعتبر غشا علميا كل فعل مناف للنزاهة العلمية ومبادئ البحث العلمي وأخلاقياته، وهو الظاهرة التي تعدّ ورما خبيثا ينخر جسد المجتمع الأكاديمي بالنظر إلى الآثار الوخيمة التي يتركها في المجتمع عموما، وهو ناتج عن أسباب عدّة، منها المهنية كالتطور التكنولوجي وضيق الوقت المخصص لإنجاز البحث وضعف التكوين المنهجي للطالب، ومنها الأخلاقية كضعف الوازع الديني والأخلاقي والسعي إلى الترقّيات والألقاب والمنح وتسطيح البحث العلمي والخمول الفكري وأيضا تكريس ثقافة الإفلات من العقاب، ومن دون شك فإن لهذه الأسباب آثارا سلبية على المجتمع، يذكر منها تدني قيمة الألقاب والرتب العلمية، تردّي مستوى الطلبة علميا وأخلاقيا إلى جانب إنعدام جدوى البحث العلمي.

الكلمات المفتاحية: النزاهة العمية، الغش العلمي.

Abstract:

Academic misconduct encompasses any act that contradicts scientific integrity and violates the principles and ethics of research. It is a phenomenon considered malignant threat undermining the very fabric of the academic community, given the severe consequences it leaves on society as a whole. The phenomenon arises from many causes: professional reasons, such as the widespread use of technology, limited time allocated for completing research, research-related difficulties, and lack of methodological training of students; and ethical factors, including the weakening of religious and moral deterrents, the pursuit of promotions, titles, and grants, professional negligence, intellectual stagnation, and the trivialization of scholarly research, in addition to the entrenchment of a culture of impunity and the growing spirit of tolerance towards such acts. Without doubt, these causes generate

* أسامة جفالي.

detrimental effects on society, including the devaluation of academic degrees and ranks, the decline of students' academic and moral standards, and the loss of the real purpose and credibility of scientific research.

Key words : Academic misconduct, scientific integrity.

مقدمة:

تعد ظاهرة الغش العلمي من أخطر الآفات التي تفشت في الأوساط الجامعية والبحثية خصوصا مع التطور التكنولوجي وسرعة الوصول إلى المعلومة وسهولة استخدام وسائل الغش العلمي المتطورة وقد تجاوزت هذه الظاهرة حدود الزمان والمكان، إذ صار الغش حاضرا في شتى مستويات البحث العلمي وفي جل التخصصات، فنجد في أبسط البحوث في دراسات التدرّج كما نجده في أسمى البحوث العليا التخصصية.

هذا الوضع أصبح يشكل تهديدا حقيقيا يمس مصداقية البحث العلمي وأخلاقياته وقيمة المعلومة المنشورة وجودتها، وذلك في ظل النقاعس واللامبالاة من طرف كثير من الفاعلين والمساهمين في صناعة هذا المشهد، سواء كانوا طلبة أو أساتذة مشرفين أو مناقشين أو خبراء أو حتى مسؤولين إداريين، وهذا الوضع يعكس الإفلاس الديني والأخلاقي والعلمي للمجتمع الأكاديمي، وهو الوضع الذي يحتم تسليط الضوء على هذه الظاهرة المرضية، وهذا يستوجب بالضرورة دراسة أسبابها وانعكاساتها الوخيمة على حاضر ومستقبل المجتمع عامة وليس الجامعة ومراكز البحث العلمي فقط.

إنّ الانتشار الواسع والمخيف للغش العلمي أصبح في حالات كثيرة واقعا مفروضا على القائمين على البحث العلمي لدى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي، الذين لا يجدون حلا لهذا الوضع سوى التجاهل أو حتى التواطؤ، خصوصا في ظل ضيق الوقت الذي يحكم إجازة الأبحاث العلمية ومن دون تجاهل الأبعاد الاجتماعية والنفسية التي تحكم ذلك، وتبعا لذلك يثور التساؤل حول حقيقة ومضامين هذه الظاهرة وعلى وجه الخصوص من حيث الأسباب والآثار.

للإجابة على هذه الإشكالية يجب أولا التأسيس النظري لظاهرة الغش العلمي، وذلك من خلال تبيان مفهومها مع توضيح موقف المشرّع الجزائري منها، بالإضافة إلى توضيح بعض المفاهيم ذات العلاقة والتأثير (مبحث أول) وفي مرحلة ثانية يتعيّن استعراض وتحليل الجانب العملي الذي فرضه الغش العلمي وذلك من خلال تبيان أسبابه والآثار التي يربّتها انتشاره في الوسط الجامعي والبحثي (مبحث ثان).

المبحث الأول- الإطار النظري لظاهرة الغش العلمي:

بغرض التأصيل السليم لظاهرة الغش العلمي، سيتم التعرّض لمفهوم هذا المصطلح فقها وتشريعا (مطلب أول) وحتى لا يلتبس الأمر وتختلط المفاهيم ذات العلاقة يتعيّن التطرق إلى المصطلحات والمفاهيم المرتبطة به (مطلب ثان).

المطلب الأول- مفهوم الغش العلمي:

يتم التعرّض لمفهوم الغش العلمي من خلال تعريفه على الصعيد الفقهي (فرع أول) ثم استعراض صورته كما حدده المشرّع الجزائري (فرع ثان).

الفرع الأول- المفهوم الفقهي الغش العلمي:

ترتبط الأخلاقيات عموما بالجانب الإنساني والوجداني للفرد، وما دامت تعكس تكوينه وشخصيته وسلوكه فإنّ لها علاقة وثيقة بذات الباحث وجانبه الإنساني بعيدا عن الجانب المهني أو الأكاديمي، واكتساب الباحث أخلاقيات البحث العلمي المطلوبة مرهون بالاعتقاد بعدم التعارض بين الأخلاق والعلم، وأنّ الأولى تخدم الثاني والثاني يعزز الأولى¹، وبالتالي فإنّ افتقار الباحث لأخلاقيات البحث العلمي تجرّده من النزاهة العلمية وتقربه أكثر للغش العلمي.

يعبّر الغش العلمي عن كل فعل مناف للنزاهة العلمية من انتحال وتزوير وتدليس وسرقة وتحايل وغيرها من التصرفات غير الأخلاقية والتي يابها العقل والفطرة السليمة والتي تقلل من جودة وأصالة البحث العلمي، وإلى جانب الغش العلمي نجد مصطلح السرقة العلمية وهو مصطلح واسع الانتشار، وينصرف بمفهومه الضيق إلى كل فعل يتم فيه استخدام غير معترف به لأفكار وأعمال الآخرين ونقل غير قانوني لمصنفات الغير، حتى لو تم تعديلها بشكل يوحى بالملكية الشخصية لها.

إذن فإن السرقة العلمية هي فعل ضمن أفعال كثيرة تندرج تحت الغش العلمي الذي يعتبر من أبرز الآفات التي تنتخر المجتمع الأكاديمي والمهني على حد سواء، لما له من نتائج وخيمة على المستوى البعيد

1- جفالي أسامة، مواصفات الباحث العلمي، اليوم الدراسي حول التحلي بروح الأمانة العلمية، دعوة وتذكير لطلبة الماستر والدكتوراه، المنعقد يوم 24 أبريل 2022، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سكيكدة، غير منشور، ص 6.

والمتمسّط على جميع الأصعدة داخل المجتمع، لذلك حاولت الدول -على اختلاف مستويات تقدّمها العلمي- مكافحته عن طريق سن النصوص القانونية التي تؤسس للإجراءات والهيئات الكفيلة بهذه المهمة.

بالرجوع إلى التكييف القانوني للغش العلمي، نجد أنّه يعتبر جريمة أخلاقية قبل أن يكون جريمة قانونية، فهو يتنافى مع العديد من المبادئ التي يركز عليها البحث العلمي كالأصالة والأمانة العلمية والتراكمية والجِدّة وغيرها من المبادئ التي يجب أن تتصف بها البحوث العلمية والرسائل الأكاديمية ذات الغاية النبيلة والبعد الأخلاقي تحت طائلة عدم جدواها أساساً²، وعليه فإن اقتران البحث العلمي بالغش العلمي يعدم قيمته العلمية فضلاً عن بعده الأخلاقي، وبالتالي يغيب كل ما يبرر الحديث عن مغزى ذلك البحث وجدواه.

إن الخط الفاصل بين النزاهة العلمية والغش العلمي خط رقيق، ما يحتم على الباحث الإحاطة بالأعمال التي تعد من الغش العلمي والنأي بنفسه عن مسبباتها، وما خرج عن تلك الأعمال جاز له القيام به، ومن يضبط ما هو محظور من تلك الأعمال ممن هو مسموح به هو المشرّع، وذلك ضماناً لحرية الباحث أثناء قيامه بالبحث من جهة، وحماية للملكية الفكرية للباحثين الآخرين من جهة أخرى وعلى ذلك تدخّل المشرّع وحصر الأفعال التي يمكن أن تشكّل غشاً علمياً.

الفرع الثاني - المفهوم التشريعي للغش العلمي:

تأخّر المشرّع الجزائري كثيراً في تقنين الجهود الرامية إلى مكافحة الغش العلمي والحد منه فالوزارة الوصية لم تصدر النص القانوني المتعلق بهذا الموضوع إلا سنة 2016، وكان ذلك بمقتضى القرار الوزاري رقم 933-2016³، المحدد للقواعد المتعلقة بالسرقة العلمية ومكافحتها، والذي ألغي بالقرار الوزاري رقم 1082-2020⁴، الذي ينظم نفس الموضوع، رغم أنّ هذا الأخير لم يختلف كثيراً عن سابقه ولم يأت تقريباً بأحكام مخالفة له، ما يثير التساؤل عن الجدوى من ذلك.

2- قوسطو شهرزاد، الآليات القانونية لمكافحة السرقة العلمية في البيئة الجامعية في ضوء القرار الوزاري رقم 933، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، العدد 5، 2018، ص 63.

3- قرار وزاري رقم 933-2016، مؤرخ في 20 جويلية 2016، يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها، ملغى.

4- القرار الوزاري 1082-2020، مؤرخ في 27 ديسمبر 2020، يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

هذا النص، فضلا أنه متأخر، إلا أنه قد أخلط المسميات، فبالنظر إلى المادة الثالثة من كلا القرارين الوزاريين المذكورين نرى أنه المشرع قد وصف الأفعال التي تعبّر عن الغش العلمي بأنها سرقة علمية، وبذلك يبدو للوهلة الأولى أنه لم يعالج كل مشكلة الغش العلمي ومختلف مظاهرها، بل عالج جزء منها فقط، وهي السرقة العلمية، والتي مع الإقرار بخطورتها وما تشكّله من جزء كبير من الغش العلمي - إلا أنها تبقى صورة واحدة من بين صور كثيرة تندرج ضمن الغش العلمي كتلك المذكورة سلفاً.

لعل نية المشرع في ذلك تتّجه نحو توسيع دائرة الأفعال الضارة بالبحث العلمي عموماً، والغاية النهائية من ذلك هي ترسيخ النزاهة العلمية والقضاء على كل صور الرّداءة والاحتيايل العلمي، ومن هنا فإنّ وصف كل من المشرع والفقهاء للأفعال المحظورة والمذكورة في المادة المشار إليها أعلاه بالسرقة العلمية إنّما ينصرف إلى كل غش علمي وليس السرقة العلمية بمفهومها الضيق.

على كل حال، فقد اعتبر المشرع في القرار الوزاري الساري المفعول سرقة علمية - وهو يقصد الغش العلمي بمفهومه الواسع - "كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم، أو من يشارك في فعل تزوير ثابت للنتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها، أو في أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى"⁵، ولبعث أكثر وضوح حول نوايا المشرع من جهة وإحاطة الباحث بالضمانات التي تمنع التعسف تجاهه وتضمن حماية جهوده من جهة أخرى، فقد عاد المشرع في نفس النص لذكر حالات الغش العلمي على سبيل الحصر.

هذه الحالات هي اثنتا عشر حالة، وما خرج عنها من ممارسات غير أخلاقية لا يعد من قبيل الغش العلمي، وإن كانت تلك الحالات كثيرة ومتنوعة ساهمت في توسيع دائرة الأفعال المكيفة كغش علمي، وربما لا يوحي بعضها بمفهومه المتعارف عليه، إلا أن حصرها بهذا الشكل يعتبر ضماناً للباحثين وصمام أمان يحررهم في البحث والاقتباس، وعموماً فإنّ حالات الغش العلمي وفق القرار الوزاري 1082-2020، هي:

* اقتباس كلي أو جزئي لأفكار أو معلومات أو نص أو فقرة أو مقطع من مقال منشور أو من كتب أو مجلات أو دراسات أو تقارير أو مواقع إلكترونية أو إعادة صياغتها دون ذكر مصادرها أو أصحابها الأصليين.

* اقتباس مقاطع من وثيقة دون وضعها بين شولتين، ودون ذكر مصادرها وأصحابها الأصليين.

* استعمال معطيات خاصة دون تحديد مصادرها وأصحابها الأصليين.

5- المادة الثالثة من القرار الوزاري 1082-2020.

- * استعمال برهان أو استدلال معين دون ذكر مصدره وأصحابه الأصليين.
- * نشر نص أو مقال أو مطبوعة أو تقرير أنجز من طرف هيئة أو مؤسسة واعتباره عملاً شخصياً.
- * استعمال إنتاج فني معين أو إدراج خرائط أو صور أو منحنيات بيانية أو جداول إحصائية أو مخططات في نص أو مقال دون إشارة إلى مصدرها وأصحابها الأصليين.
- * الترجمة من إحدى اللغات إلى اللغة التي يستخدمها الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الإستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم بصفة كلية أو جزئية دون ذكر المترجم والمصدر.
- * قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الإستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بإدراج اسمه في بحث أو أي عمل علمي دون المشاركة في إعداده.
- * قيام الباحث الرئيسي بإدراج اسم باحث آخر لم يشارك في إنجاز العمل، بإذنه أو بدون إذنه بغرض المساعدة على نشر العمل استناداً لسمعته العلمية.
- * قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الإستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بتكليف الطلبة أو أطراف أخرى بإنجاز أعمال فنية من أجل تبنيها في مشروع بحث، أو إنجاز كتاب علمي أو مطبوعة بيداغوجية أو تقرير علمي.
- * استعمال الأستاذ الباحث أو الأستاذ الإستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر، أعمال الطلبة ومذكراتهم كمدخلات في الملتقيات الوطنية والدولية، أو لنشر مقالات علمية بالمجلات والدوريات.
- * إدراج أسماء خبراء كأعضاء في اللجان العلمية للملتقيات الوطنية أو الدولية أو في المجلات والدوريات من أجل كسب المصداقية دون علم وموافقة وتعهد كتابي من قبل أصحابها، أو دون مشاركتهم الفعلية في أعمالها.

المطلب الثاني- المصطلحات المرتبطة بالغش العلمي:

حتى يتسنى الفهم السليم لمصطلح الغش العلمي، يتعين التّطّرق للمصطلحات والمفاهيم ذات العلاقة الجبرية به والتي تؤثر فيه وتتأثر به، فلا يتم تناول هذا الموضوع دون استدعاء تلك المفاهيم والمصطلحات، ولا يمكن تشخيص وتحليل ومعالجة ظاهرة الغش العلمي بمنأى عنها، ومن تلك المصطلحات والمفاهيم يذكر: الأمانة العلمية (فرع أول) الحماية القانونية (فرع ثان) الملكية الفكرية (فرع ثالث) النزاهة العلمية (فرع رابع).

الفرع الأول- الأمانة العلمية:

تدلل الأمانة العلمية على صاحب المعلومة الأصلي بصفته صاحب الحق فضلا عن تحميله المسؤوليات المرتبطة بإنتاجه العلمي من جودة ودقة وسرقة علمية وغيرها، فهي إذن إلحاق المعلومات المستعرضة في البحث العلمي بأصحابها الأصليين دون تزيف فيها مع تحري الدقة والوضوح في ذلك، كما يترتب على الالتزام الأمانة العلمية النقل الموضوعي للنتائج ولو تعارضت مع المصالح الذاتية للباحث أو مع قناعاته الشخصية⁶.

تطبيقا لذلك تتجسد الأمانة العلمية عند "الإشارة إلى مصدر كل فكرة وكل نص وكل بيان وكل رقم وكل شكل وكل جدول على أن يشمل ذلك إسم المرجع أو المصدر وإسم مؤلفه واسم ناشره ومكان النشر وتاريخه ورقم الطبعة، وبصفة خاصة رقم الصفحة، والغاية من ذلك تمكين القارئ من الرجوع إلى مصدر تلك المعلومة إن أراد التثبت مما ورد في البحث العلمي"⁷، وعلى ذلك فإن الأمانة العلمية ليس فقط اعتراف بفضل الغير ودوره في الوصول إلى المعلومة، بل تعتبر الوسيلة الوحيدة للتدليل على أصالة البحث العلمي وجودته، إذ تمكن الباحث من الرجوع إلى الأصل لمعرفة حقيقة المعلومة⁸.

الفرع الثاني - الحماية القانونية:

يتعلق موضوع الحماية القانونية بجملة الحقوق المادية والمعنوية الممنوحة لعناصر الملكية الفكرية من خلال التشريع الداخلي للدولة، وهو متعلق كذلك بطبيعة الحماية الدولية لتلك الحقوق التي تضمنها الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، وقد وضع التطور السريع لتكنولوجيا الاتصال والمعلوماتية المؤلف والمبتكر أمام تحديات جديدة فرضتها طريقة الإنتاج والنشر والاطلاع وتداول المصنفات والحقوق والتعامل معها⁹.

6- ربحي مصطفى عليان، عثمان محمد غنيم، أساليب البحث العلمي، الأساليب النظرية والتطبيق العملي، دار صفا للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2004، ص 269.

7- عامر نورة، السرقة العلمية وميثاق أخلاقيات مهنة التعليم العالي، مجلة الروائز، المجلد 5، العدد 1، 2021، ص 342.

8- بن سماعيل سلسيل، ميهوبي حبيب، آليات الوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها، الملتقى الوطني العلمي الأول حول: أساسيات النشر في المجالات العلمية المحكمة، التطورات والاتجاهات الحديثة، المنعقد يومي 13-14 نوفمبر 2019، منشور في مجلة الباحث للعلوم الرياضية والاجتماعية، جامعة الجلفة، عدد خاص، 2019، ص 264.

9- صغيري الملود، رمضان الخامسة، نشر الإنتاج العلمي على الخط في ظل حماية المصنفات الرقمية بالتشريع الجزائري، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 4، العدد 2، 2019، ص 554.

هذا الواقع فرض مواكبة تشريعية نشطة، وذلك من خلال وضع قواعد قانونية جديدة ومناسبة له تضمن عدم ضياع الحقوق الفكرية والأدبية للمؤلف فظهر في الجزائر الأمر رقم 10/97¹⁰ ثم الأمر رقم 05/03 المتعلقان بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، والأوامر رقم 06/03 و 07/03 و 08/03 المتعلقة على التوالي بالعلامات، براءات الاختراع، التصاميم الشكالية للدوائر المتكاملة¹¹، وإلى جانب صدور القرار الوزاري رقم 933-2016 ثم القرار الوزاري رقم 1082-2020 المحددين للقواعد المتعلقة بالسرقة العلمية ومكافحتها، وقبل كل ذلك انضمام الجزائر بتحفظ سنة 1997 إلى اتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية والفكرية لسنة 1886 المعدلة والمتممة¹².

الفرع الثالث - الملكية الفكرية:

الملكية الفكرية هي "سلطة مباشرة يعطيها القانون للشخص على كافة منتجات عقله وتفكيره وتمنحه مكنة الاستثنائية والانتفاع بما ترد عليه تلك الأفكار من مردود مالي للمدد المحددة قانونا ودون منازعة أو اعتراض من أحد"¹³، ويمكن تعريفها أيضا على أنها: "مجموعة من الحقوق التي تتعلق بالأشياء غير الملموسة والتي تؤدي إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة لحمايتها من التزوير والقرصنة وهي بذلك حقوق فكرية معترف بها قانونا لصالح كل شخص له نشاطاته الابتكارية ومنجزاته الفكرية، حيث يحق لشخص ما الاستثنائية باستغلال براءة ابتكاره وعلامته التجارية في مواجهة الغير"¹⁴.

من خلال هذين التعريفين يظهر أن هناك علاقة وثيقة بين الملكية الفكرية والغش العلمي وعلى وجه الخصوص السرقة العلمية، التي تعتبر أبرز صوره، وهذه العلاقة تتمثل في أن الأولى تمثل محل الأفعال المرتبطة بالسرقة العلمية، فبمجرد التعدي على الملكية الفكرية لشخص ما من خلال تبني أفكاره أو أساليبه دون الإشارة إلى ذلك، فقد تم ارتكاب السرقة العلمية والنتيجة هي تفعيل الإجراءات القانونية لإضفاء الحماية القانونية على الملكية الفكرية المتعددة عليها.

10- مؤرخ في 06 مارس 1997، ج ر عدد 13 لسنة 1997، ملغى بالأمر رقم 05/03 المؤرخ في 19 جويلية 2003، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ج ر عدد 44 لسنة 2003.

11- ج ر عدد 44 لسنة 2003.

12- مرسوم رئاسي رقم 97-341، المؤرخ في 13 سبتمبر 1997، المتضمن انضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية مع التحفظ، إلى اتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية والفكرية المؤرخة في 9 سبتمبر سنة 1886، المعدلة والمتممة.

13- بن سماعيل سلسبيل، ميهوبي حبيب، المرجع السابق، ص 264 .

14- صغيري الميلود، المرجع السابق، ص 553.

الفرع الرابع - النزاهة العلمية:

يرتبط مصطلح النزاهة عموماً بكل القيم والمثل السامية والأخلاقيات الحميدة التي يتحلى بها الإنسان عموماً، وبذلك تعني النزاهة العلمية عرض الباحث لمختلف الآراء الواردة في المراجع المختلفة التي اطلع عليها واستعملها في بحثه بمراعاة القيم والمثل التي تجسّد أخلاقيات البحث العلمي وذلك عن طريق القيام بذلك بعرض محايد، دون تشويه أو تحريف أو طمس للمعالم الإيجابية أو تضخيم لتلك السلبية¹⁵، وتعتبر النزاهة العلمية العمود الفقري لأخلاقيات البحث العلمي، إذ أنّ افتقار الباحث لهذا الخلق يضرب في الصميم مصداقية بحثه العلمي ولو كان مراعيًا لباقي الأخلاقيات الأخرى ومهما بلغت درجة أصالة وجودة ذلك البحث أو القيمة المضافة فيه.

في الواقع أضحت النزاهة العلمية هي الغاية التي تسعى كل الأطراف الفاعلة في البحث العلمي لتحقيقها بعد أن كانت وسيلة لغاية أهم، وهي ضمان أكثر جودة وجدوى للبحث العلمي، وذلك راجع لاستفحال ظاهرة الغش العلمي في الوسط الجامعي والبحثي، والذي أصبح يمثل هاجس البحث العلمي وأبرز العوامل المعيقة لتفعيله وضمان جودته، ومن هنا يمكن القول أنّ النزاهة العلمية هي نقيض الغش العلمي، متى غابت حل محلّها.

المبحث الثاني - واقع الغش العلمي:

بعيدا عن التنظير والتأصيل الفقهي لظاهرة الغش العلمي، فإنّ واقع هذا الموضوع ينبئ بمؤشرات مخيفة حول حاضِر البحث العلمي ومستقبل الأجيال القادمة، فأسباب كثيرة أدّت إلى تفشي ظاهرة الغش العلمي (مطلب أول) وهو ما انعكس سلباً على العديد من الأصعدة في المجتمع عموماً (مطلب ثان).

المطلب الأول - أسباب تفشي ظاهرة الغش العلمي:

أسباب كثيرة ساعدت في انتشار ظاهرة الغش العلمي وصيرورتها واقعا مفروضا في أحيان كثيرة، يحتم على الكثير من الأطراف التغاضي عنه والقبول به بحسن نية أو بسوءها، وهذه الأسباب منها ما هو أخلاقي (فرع أول) ومنها ما هو مهني (فرع ثان).

15- تغريب رزيقة، السرقة العلمية وفقا للقرار 1082 لسنة 2020 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 12، العدد 3، 2021، ص 554.

الفرع الأول - الفرع الثاني - الأسباب الأخلاقية للغش العلمي:

الأسباب الأخلاقية لتفشي ظاهرة الغش العلمي تتعلق بشخص الباحث في حد ذاته، ومدى تشبّعه بالمبادئ الأخلاقية للبحث العلمي أو افتقاره لها، والتي يمكن أن يذكر منها:

أولاً - ضعف الوازع الديني والأخلاقي:

يعد غياب الوازع الديني والأخلاقي أو ضعفه السبب الرئيسي في انتشار ظاهرة الغش عموماً فلو استحضّر المخل بقواعد النزاهة العلمية مراقبة الله عز وجل له لما أقدم على هذا الفعل المحظور شرعاً وقانوناً، خاصة وسط مجتمع في جانب كبير منه إسلامي متدين غير علماني، يلعب فيه الدين دوراً بارزاً في كل مناحي حياة الفرد وفي المعاملات على وجه الخصوص، التي تحت على الصدق والأمانة وعدم التعدي على حقوق الآخرين¹⁶، والغريب أن كل هذه القيم التي يفترض أن تكون متجذرة في المجتمع الجزائري نجدها مغيبة عنه نتيجة قصور أو تغييب دور المؤسسات المجتمعية الفاعلة ففي الواقع نجد تراجعاً لدور كل من المدرسة والمسجد والأسرة وباقي المؤسسات المجتمعية التي يفترض أن تلعب دوراً فاعلاً في التكوين الأخلاقي للفرد بالدرجة الأولى.

يضاف إلى ذلك الاختراق الثقافي والإعلامي الذي أصيب به المجتمع الجزائري وما نتج عنه من انهيار بالحضارة الغربية وانسلاخ من المبادئ الإسلامية، وانتشار بؤر الفساد الأخلاقي وانحطاط القيم على مستوى الوسائط الاجتماعية، وإلى جانب ذلك نلمس تراجع دور القدوة في المجتمع وحلول مؤثرين تافهين محلها في حياة الفرد عموماً والطالب على وجه الخصوص، وما صاحب ذلك من مساس بالقدوة وتحجيم لدورها التكويني والإصلاحي داخل المجتمع، وهذا الوضع أدى في النهاية إلى استئثار ظاهرة الغش العلمي كنتيجة طبيعية لانتشار الفساد عموماً.

ثانياً - السعي إلى الترقيات والألقاب والمنح:

مادامت مختلف مؤسسات ومراكز وهيئات البحث العلمي تمثل البيئة الخصبة لهذا الأخير فضلاً عن أنّه السبب الأبرز لوجودها، فإنّ المنتمين لتلك المؤسسات والهيئات مدعوون لتفعيله وتطويره، وطبعاً في مقابل ذلك هناك مزايا مادية ومعنوية يستفيدون منها، فكل مؤسسات البحث العلمي ملزمة بدعم تراثها النظري

16- قوسطو شهرزاد، المرجع السابق، ص 68.

والتطبيقي والعمل على تبوء الصدارة في الإنتاج العلمي، فكل واحدة منها تسعى لأن تكون منبرا للعلم وتصدير المعرفة للمجتمع عموماً¹⁷.

من جهته يستهدف الطالب من وراء بحثه الحصول على الشهادة العلمية سواء كان في التدرج أو كان في طور الدكتوراه، كما أنّ الهدف الرئيسي غالباً لكل من الأستاذ الباحث والأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي والباحث الدائم من إنجاز الأبحاث العلمية هو تحقيق الألقاب العلمية والارتقاء في الرتب المهنية، وذلك طبعاً مرهون بمدى جودة وأصالة الأبحاث المقدمة من طرف كل واحد منهم.

إنّ وما دام أنّ الإنتاج العلمي هو المعيار الرئيسي في الترقية والحصول على الألقاب العلمية والمنح الدراسية والتكوينية لدى الباحثين عموماً، فمن المنتظر أن تكون هذه الأخيرة حوافزاً للأساتذة والباحثين من أجل تنشيط البحث العلمي وتقديمه، غير أنّه -وفي حالات كثيرة- أصبح لتهافت الباحثين من أساتذة وطلبة على تلك المنح والترقيات والألقاب نتيجة عكسية على جودة البحث العلمي، بل حتى على النزاهة العلمية، فقد أصبح السعي إلى الترقيات والألقاب والمنح لدى الكثيرين منهم أكثر الدوافع للانتحال والغش العلمي، وهذا أمر متوقع طالما أنّ من يؤلف وينشر أكثر -بصرف النظر عن جودة وأصالة تلك المؤلفات المنشورات- يصبح أوفر حظاً للوصول إلى الغايات المذكورة، فيتحول بذلك الهدف من البحث العلمي إلى جمع الشهادات والنقاط من أجل الحصول على شهادة أو منحة أو ترقية في الرتبة أو أي امتياز مادي أو معنوي فحسب¹⁸.

ثالثاً - تسطيح البحث العلمي:

تراجعت وظيفة الأستاذ والباحث في الجزائر بشكل كبير في الوقت الحالي، وذلك في ظل تراجع مردوديتهما وانتشار ثقافة اللّاجودة وقلة الاهتمام بالأدوار الموكلة لهما، والتي كان لها انعكاس سلبي على مخرجات الجامعة ومراكز البحث العلمي عموماً، فإلى جانب التقصير الأخلاقي، تعود أسباب ذلك إلى الأساليب المعتمدة في التكوين والتوظيف والمتابعة والتقييم وتحسين المستوى والتعيين في المناصب ذات

17- برادعي عنية، درغال فاطمة، معوقات البحث العلمي في الجامعة الجزائرية، مجلة جودة الخدمة العمومية للدراسات السوسيوولوجية والتنمية الإدارية، المجلد 4، العدد 2، 2021، ص 86.

18- لعويجي عبد الله، الالتزام بالأمانة العلمية والابتعاد عن السرقة العلمية ضماناً لنشر المقال العلمي، الملتقى الوطني العلمي الأول حول: أساسيات النشر في المجلات العلمية المحكمة، التطورات والإتجاهات الحديثة، المنعقد يومي 13-14 نوفمبر 2019، منشور في مجلة الباحث للعلوم الرياضية والإجتماعية، جامعة الجلفة، عدد خاص، 2019، ص 100.

الصلة بالبحث العلمي، بالإضافة إلى البيروقراطية في تطبيق القوانين الداخلية للجامعة أحيانا وأحيانا أخرى عدم الجدية في تطبيقها أصلا.

كل هذا الوضع ساهم في تسطيح البحث العلمي، حيث يفحص الأستاذ أو المحكم أو الخبير أو المناقش البحث العلمي المعروض عليه دون دراسة عميقة للأفكار أو تدقيق في التفاصيل أو تأكد من النتائج أو تحرر في مصادر المعلومات، ويحرر التقارير الإيجابية للمقالات أو الرسائل والمذكرات أو المطبوعات الجامعية أو مداخلات الملتقيات العلمية بعد قراءة استطلاعية لها لا غير¹⁹، وبالتأكيد فإن غياب التنقيب والبحث والمقارنة يضعف احتمالية اكتشاف الغش العلمي.

رابعاً - تكريس ثقافة الإفلات من العقاب:

من المفروض أن تلعب أجهزة الرقابة والمساءلة دوراً إيجابياً في الحد من انتشار ظاهرة الغش العلمي، إلا أنّ تنامي روح التسامح مع الفاعل وغض الطرف عن هذه الظاهرة أضحت سبباً قوياً في استشرائها، خصوصاً في ظل هشاشة أنشطة الرقابة على الأعمال الفكرية وضعف أجهزتها²⁰ وتذرع الباحث بالجهل وعدم إدراك المخالفة المرتكبة بل واستماتته في الدفاع عن أفعاله، والأبعد من ذلك فقد أضحت التسامح عملاً منظماً خصوصاً إذا وقعت السرقة العلمية من ذوي النفوذ والسلطة داخل وحدة البحث، الذين يتمتعون بحماية مميزة ضد أية محاولة للمتابعة والعقاب²¹.

بالإضافة إلى ذلك فإنّ انتشار الغش العلمي على نطاق واسع خلق وفرض واقعا جديدا في كثير من الأحيان، إذ يجد المشرف أو الخبير أو المقرر نفسه أمام الأمر الواقع، الوضع الذي قد يدفعه إلى التغاضي عن حالات الغش العلمي أو تجاهلها والتماس الأعذار للباحث الغشاش، كما أن ذلك يدفع بجهة توقيع العقوبة إلى تجاوز تلك الحالات والاكتفاء بلوم أو إنذار الفاعل لا أكثر، وهذا الوضع يزداد ترسخاً وتطبيعاً مع انتشار هذه الظاهرة.

الفرع الثاني - الأسباب المهنية لتفشي الغش العلمي:

19- عامر نورة، المرجع السابق، ص 345.

20- لعويجي عبد الله، المرجع السابق، ص 101

21- باهي هشام، الفتني صديقة، السرقة العلمية في الجزائر بين أساليب وسبل المكافحة، مجلة الحقوق والحريات، المجلد 6، العدد 2، 2020، ص 129.

الأسباب المهنية لانتشار الغش العلمي هي تلك المنعزلة عن شخص الباحث والمتعلقة بالبحث أو بوسائله، ويمكن أن يذكر منها:

أولاً- التطور التكنولوجي وتدخل الآلة في الإنتاج العلمي:

يساعد ظهور وتطور برامج وتطبيقات معلوماتية وتوافرها على نطاق واسع على قرصنة المعلومات واقتباسها بسهولة ومن دون اسنادها إلى أصحابها الأصليين، كما ينجم عن النشر الإلكتروني سهولة الوصول إلى الأبحاث والوثائق المختلفة، خصوصاً في ظل غزارة المواقع والمنشآت الإلكترونية، فكل ذلك يغري الباحثين على استخدام تلك المعلومات وإلحاقها بأنفسهم فاستخدام وسيلة النسخ واللصق وتحويل طبيعة الملفات التي توفرها الأجهزة الحديثة وخدمة الانترنت جعلت من عملية نقل المعلومة ونسبتها للباحث عملية سهلة وبسيطة، لا سيما مع الاعتقاد السائد لدى كثير من الباحثين بأن المعلومات المتوفرة على شبكة الانترنت هي مجال مفتوح ومتاحة لكل من أراد أن يتبناها وينسبها إلى نفسه²².

يضاف إلى ما ذكر، بروز الذكاء الاصطناعي كوسيلة ندية لتفكير الباحث، فبدل أن يكون وسيلة للتعاون والتكامل بين الآلة والعقل البشري في سبيل تفعيل البحث العلمي والوصول إلى أحسن النتائج، أصبح في الكثير من الأحيان مناهضة للتنافس بينهما، بل أصبح يشكل وسيلة بديلة لإنتاج الأبحاث العلمية الجاهزة دون أي جهد بشري يستحق الذكر، وهو ما يخلق واقعا جديداً، مداره إعادة تدوير الأبحاث السابقة طالما أن ميكانيزمات عمل الذكاء الاصطناعي لا تركز على الجودة والإبتكار بقدر ما تعتمد على المعطيات السابقة المخزنة في الآلة وإعادة تطويعها لتقديم نتائج البحث المطلوبة.

لقد خلق تدخل الذكاء الاصطناعي ومختلف البرامج الذكية في مجال البحث العلمي مشكلة مضاعفة، تبتدئ بالاستخدام السيء لهذه التقنية من خلال السرقة العلمية وتزوير النتائج، إلى جانب حلول الآلة محل العقل البشري وما يصاحب ذلك قصور في الإدراك والتمييز وعدم الرغبة في تحسين الأداء البحثي، لخلو الآلة من كل عاطفة أو رغبة في ذلك، كما ينجّر عن تسخير الذكاء الاصطناعي في عملية البحث العلمي تحجّر التفكير البشري بالاعتماد الكلي على الآلة حتى في أبسط الأعمال.

22- لعويجي عبد الله، المرجع السابق، ص 101.

هذا الوضع أفرز ظاهرة مرضية أخرى، فقد طغت ظاهرة الكسل والخمول الفكري على عدد كبير من الطلبة والباحثين، مما يجعلهم يبحثون على أسهل الطرق لتقديم الأعمال المطالبين بها²³ وعدم تكليف أنفسهم مشقة التفكير والاستدلال ومن ثم الاستنتاج، خصوصاً في ظل ضعف رقابة الأستاذ أو المشرف أو تساهله في بعض الأحيان، وهذا ما يقوي الاعتقاد لدى الكثير من الباحثين أنّ ما يفرض عليهم من أعمال علمية ما هي إلا وسيلة للحصول على الشهادة أو الدرجة العلمية لا غير، ومن ثمة عدم الاجتهاد في إنجازها والقيام بها بأسهل الطرق وهي الانتحال والغش.

ثالثاً - ضعف التكوين المنهجي للطالب:

بالرغم من أن منهجية البحث العلمي بكل فروعها أصبحت في الآونة الأخيرة من بين المواد التي تدرّس للطلاب طيلة مساره الجامعي تقريباً، وفي كل التخصصات، إلا أنّ هذا الأخير بقي غير ملمّ بمنهج ووسائل البحث الصحيحة التي تضفي الجودة والأصالة على بحثه العلمي، فهو عاجز عن التحكم في تقنيات وأساليب الاقتباس والنقل المشروع للمعلومة وغير متمكّن من أعمال ملكات التحليل والاستنباط فضلاً عن تدني مهاراته البحثية واللغوية، وذلك راجع لأسباب عدّة.

هذه الأسباب منها ما هو متعلّق بالطالب في حد ذاته، من حيث مدى قابليته للاكتساب والتعلم أو حتى محدودية فهمه وقدراته الاستيعابية بسبب سوء تكوينه القاعدي المختلط الذي تلقّاه عبر فترات عمره المختلفة، ومنها ما هو متعلّق بالأستاذ، الذي قد يتجرّد من أخلاقيات مهنته أثناء تدريس طلبته أو قد يكون تأهيله غير ملائم أو غير كاف لتلقين الطالب ما يحتاج إليه من مادة علمية في الجانب المنهجي على وجه التحديد، وبالإضافة إلى ذلك، فإنّ الانتقاص من مجهودات الباحث والحدّة في انتقاد أسلوب كتابته -إن هو استخدم ألفاظه وعباراته الخاصة- ومحاسبته على أبسط الهفوات والجزئيات الهامشية من بين المسائل التي تدفع الباحث إلى التبرؤ من أسلوبه البحثي واستعارة أسلوب باحثين آخرين وتبني أفكارهم دون الإشارة إلى ذلك²⁴.

يضاف إلى الأسباب المذكورة، عدم تلقين الطالب العواقب الوخيمة للاحتيال العلمي، فعدم وضوح المفهوم الحقيقي للغش العلمي عند الطلبة وعدم الإحاطة بالأنواع المختلفة له والخلط بينه وبين الأمانة العلمية وأحياناً عدم استحضار النزاهة العلمية أثناء إنجاز البحث كلّها ظواهر لا يمكن إنكارها في الوسط

23- قوسطو شهرزاد، المرجع السابق، ص 69.

24- باهي هشام، المرجع السابق، ص 130.

الجامعي، وهذا الوضع يعاني منه حتى الطلبة النزهاء والمجتهدين الأمر الذي يوقع عددا منهم في مطبّة الغش العلمي بغير قصد على الوجه الغالب.

ثانيا - ضيق وقت البحث:

غالبا ما يجد الباحث نفسه بين ضيق الوقت المخصص لإنجاز بحثه من جهة وصعوبة هذا الأخير وتشعبه من جهة أخرى، ويضاف إلى ذلك ما تفرضه عليه الهيئة المشرفة على البحث أو الهيئة العلمية لدى مؤسسة الجامعية أو البحثية من طلبات واشتراطات مبالغ فيها لا تتماشى مع إمكانياته ولا تراعي قدراته، ومع أن هذه الأوضاع لا تبرر بأي حال اللجوء إلى الغش العلمي وصوره المختلفة كتزوير نتائج البحث والسرقة العلمية وتسطيق العمل البحثي والتدليس، إلا أنها تبقى من الأسباب المشجعة على الغش العلمي²⁵.

من جانب الأستاذ، فإن إنجاز الأعمال العلمية المطالب بها من مقالات أو مداخلات أو مؤلفات يعد من المهام الشاقة التي توجب توظيف مختلف العمليات المتعلقة بالنشاط الذهني، من ملاحظة وتحليل ومقارنة وتركيب واستنباط واستنتاج، وهو ما يتطلب المزيد من الجهد والوقت، في ظل محدودية الآجال الزمنية وكثرة انشغالات الأستاذ الشخصية والمهنية، وهذا الوضع قد يدفعه في بعض الحالات إلى استساخ جهود الآخرين على نحو غير قانوني²⁶ أو إنجاز تلك الأعمال العلمية بطريقة تغفل المبادئ الأساسية للبحث العلمي وأخلاقياته، كالتراكمية والأصالة والابتكار وغيرها من المبادئ التي تضفي النزاهة العلمية على تلك الأعمال.

المطلب الثاني - آثار تفشي الغش العلمي:

طالما أنّ المجتمعات تتقدم -على جميع الأصعدة- بأبحاثها ودراساتها العلمية، فإنّ النتيجة النهائية لانتشار الغش العلمي هي المساس بتقدم المجتمع ودخول الدولة في ضبابية وعدم تبصّر سواء في الحاضر أو في المستقبل، وبما مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي هي مصنع البحث العلمي وخزان الباحثين، فإنّ كل آثار الغش العلمي تبدأ بتلك المؤسسات لتتسحب على باقي المجتمع فيما بعد وعموما يمكن تلخيص

25- فروم هشام، مظاهر السرقة العلمية في الجامعة الجزائرية وسبل مكافحتها، مجلة الميدان للدراسات الرياضية والإجتماعية والإنسانية، المجلد 2، العدد 7، 2019، ص 342.

26- قوسطو شهرزاد، المرجع السابق، ص 69.

تلك الآثار في تدني قيمة الألقاب والرتب العلمية (فرع أول) وتردّي مستوى الطلبة علميا وأخلاقيا (فرع ثان) ليصل الوضع إلى في نهاية المطاف إلى الانعدام الكلي جدوى البحث العلمي (فرع ثالث).

الفرع الأول - تدني قيمة الألقاب والرتب العلمية:

يكرّس الغش العلمي الرّداءة والفساد على الصعيد البحثي والعلمي، فهو يؤدي إلى حصول باحثين معيّنين على ألقاب ورتب لا يستحقوها، وبالنتيجة تسلّل عناصر فاسدة إلى المجتمع الأكاديمي والمهني ثم تقلّدهم مراكز فاعلة ومؤثّرة في مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي، وهو ما يرتّب في نهاية المطاف تدني قيمتها وتمييع مضمونها²⁷.

بمقابل هذا الوضع، يكون حصول الباحثين الأكفاء والنّزهاء على تلك الألقاب والرتب العلمية أمرا صعبا وطويل الأمد طالما أنّهم يتحرّون النّزاهة ويتّبعون الطريق السّوي في البحث العلمي، وهو الطريق المحفوف بالمشاق وطول الوقت واستهلاك الجهد والمال، ما يؤدّي إلى انكماش الإنتاج العلمي النزيه ذو الجودة والأصالة في ظل الانتشار الكبير للأبحاث السطحية والسيئة والتافهة غير الهادفة وبالتالي يتفاقم تسطيح البحث العلمي وتهميش الباحثين الأكفاء والنّزهاء، وتصبح الألقاب والرتب العلمية غير عاكسة لمكانة الحاصلين عليها والنتيجة النهائية من ذلك أن يصبح الإنتاج العلمي الرّصين ليس معيارا للحصول على تلك الألقاب والرتب.

الفرع الثالث - إنعدام جدوى البحث العلمي:

في الوقت الذي يقضي فيه الباحثون النّزهاء الأيام والشهور في البحث بنّزاهة وأمانة علمية واجتهاد وتحزّ للحقيقة، وما ينجرّ عن ذلك من استهلاك للجهد والوقت والمال، فإنّ الوصول إلى نفس نتائج أبحاث هؤلاء الباحثين النّزهاء يتم بطرق سهلة واحتيالية، وذلك عن طريق الغش العلمي والانتحال وتزوير نتائج البحث من طرف باحثين آخرين.

هذا الوضع من شأنه أن يشبّط عزائم الباحث النزيه ويحبّط جهده ويزعزع الثقة والعقيدة الكامنة في نفسه بخصوص ضرورة إعمال النّزاهة العلمية واحترام مبادئ البحث العلمي في أي بحث يقوم به فطالما أنّ

27- مرين يوسف، طواهرية منى، البحث العلمي في ظل التكنولوجيا الرقمية، جاذبية الوسيلة وإشكالية المحتوى، قراءة في مضمون القرار 933 المتعلّق بالسرقة العلمية، مجلة القانون، المركز الجامعي غليزان، الجزائر، المجلد 6، العدد 2، 2017، ص 400.

من آثار الغش العلمي إستواء كل من الباحث النزيه والباحث المنتحل في مرتبة واحدة، فإنّ ذلك يؤدّي إلى قتل روح الإبداع والتنافس بين الباحثين ويقضي على ملكة البحث العلمي النزيه²⁸ ويعدم فرص الابتكار وتقديم الجديد التي يرمي إليها أي بحث علمي، وفي النّهاية يضرب في الصميم مصداقية البحث العلمي ويبعث الشكوك حول الجدوى منه كليا وما إن كان من الضروري إرهاب النفس وتضييع المال وإفناء الوقت على أمر يمكن الحصول عليه بطريقة أقل جهدا ومالا ووقتا.

إلى جانب ذلك يؤدّي الغش العلمي أيضا إلى عدم إيلاء الأهمية للبحث العلمي من جانب المخصصات المالية، فصانع القرار في الدولة أو في مركز البحث يرى أن تخصيص الإعتمادات المالية الكبيرة لأنشطة غير مجدية يعتبر من قبيل تبديد المال، الوضع الذي يؤدّي إلى تجفيف منابع تمويل الأبحاث العلمية، وهو ما يفضي إلى العزوف عن إنجاز البحوث طالما أنّ الموارد المالية تشكّل عصب البحث العلمي.

الفرع الثاني- تردي مستوى الطلبة علميا وأخلاقيا:

من أخطر آثار الغش العلمي على المجتمع الأكاديمي بالدرجة الأولى تدني المستوى العلمي والأخلاقي للطلبة، وهذه نتيجة طبيعية لمستوى الأستاذ الفاسد والمنتحل والغشاش، الذي يتلمذ على يده الطلبة والباحثين، فلا يعتقد أنّه سيلقنهم أخلاقيات البحث العلمي وأسس النزاهة العلمية وتحري الجودة والسعي والاجتهاد والابتكار²⁹، لأنها مبادئ غريبة عنه، لا يعترف بها، لا يفقهها وغير مشبّع بها، وقد يصل الأمر بأن يكون محارب لها أصلا.

إن الانحلال العلمي والأخلاقي للطلبة يهوي بالجامعة إلى الدرك الأسفل على جميع الأصعدة وليس فقط في مجال البحث العلمي، فطالب اليوم المنتحل ورديء الأخلاق والفاسد علميا هو مشروع أستاذ أو إطار الغد وإداري المستقبل أو حتى صانع قرار ومركز قوة داخل مجتمعه، بل وقد يكون قدوة فيه، ويمكن تخيل مستقبل المجتمع برّمته إذا استمرت ظاهرة الغش العلمي في الانتشار وبالنتيجة تبوؤ عناصر فاسدة مناصب قيادية ومؤثرة داخل المجتمع.

28- تتاح احمد، بجقينة ياسين، سرقات البحث العلمي بين حقوق الملكية الفكرية وأخلاقيات الباحث في الجزائر، مجلة العلوم القانونية والإجتماعية، جامعة الجلفة، الجزائر، المجلد 4، العدد 2، جوان 2019، ص 493.

29- معمري المسعود، بني حمد عبد السلام، ظاهرة السرقة العلمية، مفهوما، أسبابها وطرق معالجتها، مجلة آفاق للعلوم، جامعة الجلفة، الجزائر، المجلد 2، العدد 9، جوان 2017، ص 4.

الخاتمة:

من خلال ما سبق عرضه في هذه الورقة البحثية تم التوصل إلى النتائج التالية:

- بالرغم من خطورة ظاهرة الغش العلمي على مستقبل الأجيال والمجتمعات، إلا أنّ المشرّع الجزائري كان متأخرا في التّقطّن لذلك، بل واخلط المفاهيم المتعلّقة بهذا الموضوع معتقدا أن الغش العلمي يقتصر على السرقة العلمية فقط.
- توسيع دائرة الأفعال المشكلة للغش العلمي مع ذكرها حصرا من طرف المشرّع يعد ضمانا للطرفين، فبالنسبة للباحث يعد صمام أمان يجعله يبحث متحررا لا متوجّسا من الاتهامات بارتكاب الغش العلمي، ومن جانب إضفاء النزاهة العلمية في البحث العلمي فهو أمر إيجابي، لأن المشرّع حظر تقريبا كل الأفعال المنافية لها وتوسّع فيها.
- أسباب كثيرة تؤدي إلى ارتكاب الغش العلمي، منها ما هو مهني، مرتبط بالبحث العلمي ووسائل ، ومنها ما هو أخلاقي مرتبط بالباحث في حد ذاته.
- يفضي انتشار الغش العلمي إلى نتائج وخيمة على المجتمع عموما على الصعيدين المتوسط والبعيد المدى.

في ضوء هذه النتائج يمكن اقتراح الحلول التالية:

- توسيع العمل التوعوي بخطورة الظاهرة المذكورة والتذكير دائما بأن السرقة العلمية ليست إلا صورة واحدة ضمن صور كبيرة سلبية تندرج تحت دائرة الغش العلمي، وبالنتيجة فإن محاربة الظاهرة يتعيّن أن تشمل كل صور الغش العلمي وليس السرقة العلمية فقط.
 - الإعتناء بالتكوين الأخلاقي القاعدي للفرد، فطالما أنه ابن بيئته ومجتمعه، فإنه يتأثر بمختلف مؤسسات هذا الأخيرة ويخضع للقدوة فيه.
 - تشديد الإجراءات الردعية ضد مرتكب الغش العلمي، وتحقيق الردع بنوعيه، خاص يصيبه هو لثنيه عن الرجوع للفعل، وعام ليكون عبرة وموعظة لمن تخول له نفسه إتيان الأفعال المشكلة للغش العلمي.
- قائمة المصادر والمراجع:
- أولا: النصوص القانونية

- 1- المرسوم الرئاسي رقم 97-341، المؤرخ في 13 سبتمبر 1997، المتضمن انضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية مع التحفظ، إلى اتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية والفكرية المؤرخة في 9 سبتمبر سنة 1886، المعدلة والمتممة.
- 2- الأمر رقم 97-10، المؤرخ في 06 مارس 1997، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ج ر عدد 13 لسنة 1997، ملغى.
- 3- الأمر رقم 03-05 المؤرخ في 19 جويلية 2003، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ج ر عدد 44 لسنة 2003.
- 4- القرار الوزاري رقم 2016-933، المؤرخ في 20 جويلية 2016، المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها، ملغى.
- 5- القرار الوزاري 2020-1082، المؤرخ في 27 ديسمبر 2020، المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.

ثانيا: الكتاب

- ربحي مصطفى عليان، عثمان محمد غنيم، أساليب البحث العلمي، الأساليب النظرية والتطبيق العملي، دار صفا للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2004.

ثالثا: المقالات

- 1- باهي هشام، الفتني صديقة، السرقة العلمية في الجزائر بين أساليب وسبل المكافحة، مجلة الحقوق والحريات، المجلد 6، العدد 2، 2020.
- 2- برادعي عنية، درغال فاطمة، معوقات البحث العلمي في الجامعة الجزائرية، مجلة جودة الخدمة العمومية للدراسات السوسولوجية والتنمية الإدارية، المجلد 4، العدد 2، 2021.
- 3- تغريب رزيقة، السرقة العلمية وفقا للقرار 1082 لسنة 2020 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 12، العدد 3، 2021.
- 4- تناح احمد، بجقينة ياسين، سرقات البحث العلمي بين حقوق الملكية الفكرية وأخلاقيات الباحث في الجزائر، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد 4، العدد 2، 2019.
- 5- مرين يوسف، طواهرية منى، البحث العلمي في ظل التكنولوجيا الرقمية، جاذبية الوسيلة وإشكالية المحتوى، قراءة في مضمون القرار 933 المتعلق بالسرقة العلمية، مجلة القانون، المجلد 6، العدد 2، 2017.
- 6- معمري المسعود، بني حمد عبد السلام، ظاهرة السرقة العلمية، مفهومها، أسبابها وطرق معالجتها، مجلة آفاق للعلوم، المجلد 2، العدد 9، 2017.

7- صغيري الميلود، رمضان الخامسة، نشر الإنتاج العلمي على الخط في ظل حماية المصنفات الرقمية بالتشريع الجزائري، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، مجلد 4، عدد 2، 2019

8- عامر نورة، السرقة العلمية وميثاق أخلاقيات مهنة التعليم العالي، مجلة الروائز، مجلد 5، العدد 1، 2021.

9- فروم هشام، مظاهر السرقة العلمية في الجامعة الجزائرية وسبل مكافحتها، مجلة الميدان للدراسات الرياضية والاجتماعية والإنسانية، مجلد 2، العدد 7، 2019.

10- قوسطو شهرزاد، الآليات القانونية لمكافحة السرقة العلمية في البيئة الجامعية في ضوء القرار الوزاري رقم 933، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، العدد 5، 2018.

خامسا: أشغال الملتقيات

1- بن سماعيل سلسبيل، ميهوبي حبيب، آليات الوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها، الملتقى الوطني العلمي الأول حول: أساسيات النشر في المجالات العلمية المحكمة، التطورات والإتجاهات الحديثة، المنعقد يومي 13-14 نوفمبر 2019، منشور في مجلة الباحث للعلوم الرياضية والاجتماعية، جامعة الجلفة، عدد خاص، 2019.

2- جفالي أسامة، مواصفات الباحث العلمي، اليوم الدراسي حول التحلي بروح الأمانة العلمية، دعوة وتذكير لطلبة الماستر والدكتوراه، المنعقد يوم 24 أبريل 2022، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سكيكدة. غير منشور.

3- لعويجي عبد الله، الالتزام بالأمانة العلمية والابتعاد عن السرقة العلمية ضمانا لنشر المقال العلمي، الملتقى الوطني العلمي الأول حول: أساسيات النشر في المجالات العلمية المحكمة، التطورات والإتجاهات الحديثة، المنعقد يومي 13-14 نوفمبر 2019، منشور في مجلة الباحث للعلوم الرياضية والاجتماعية، جامعة الجلفة، عدد خاص، 2019.